

التأسيس الفكري لمفهوم المعارضة وأثره في بناء الدولة

عند الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) وابن خلدون دراسة مقارنة

الباحثة: فاطمة عبد سعيد

أ.د. شكري ناصر عبد الحسن

جامعة البصرة – كلية التربية للعلوم الإنسانية

قسم التاريخ

The Intellectual Foundation of the Concept of Opposition and Its Impact on State Building According to Imam Ali Bin Abi Talib (May Peace Be Upon Him) and Ibin Khaldoon: A Comparative Study

Prof. Shukri Nasir Abed-Alhasan (Phd)

Fatima Abed Saeid

Abstract

This topic has been studied in three sections; the first has dealt with: the rules under which opposition should work, activating the awareness of its importance in the society, detecting its principles and how legitimate it is and its impact on the building of the state. The second dealt with the stages of opposition methods, identifying the types of methods whether they are scientific peripheral for building a just state or they are moving to gain authority no more. The third section studied the ethics of the work of opposition and its goals. It also investigated the differences and similarities of these ethics and their impact on building the state.

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على خاتم الانبياء والمرسلين ابا القاسم محمد وعلى الله الطيبين الطاهرين .

يبحث هذا الموضوع في فكر كل من الإمام علي أبي طالب (عليه السلام) وابن خلدون تجاه المعارضة السياسية وأثرها في بناء الدولة وكيفية توجيه الانتفاع منها في هذا المجال بعنوان (التأسيس الفكري لمفهوم المعارضة وأثره في بناء الدولة عند الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) وابن خلدون دراسة مقارنة) لكونه موضوع يحتاج إلى المزيد من الدراسة والتحليل إن لم نقل إنه لم يدرس بهذا النوع من الدراسة المقارنة لاسيما داخل التجربة الإسلامية السياسية الواحدة لإعطاء الصورة الحقيقية لتعامل الإسلام ومنهجه في المعارضة المتمثل بطرح أمير المؤمنين (عليه السلام) وبيان أوجه الشبه والتباين الذي طرأ في التأسيس الفكري لعمل المعارضة في تجربة بناء الدولة عند كل منهما ، ومدى تطبيق النموذج البناء والمؤثر في بناء دولة مجتمعية عادلة بأخذ عينة المقارنة بين الإمام علي وابن خلدون ودراستهما بالتحليل والمقارنة ، والخروج بالنتائج الخاصة عن هذه الدراسة .

تمت دراسة هذا الموضوع في ثلاثة محاور ، المحور الأول: ضوابط عمل المعارضة وتفعيل الوعي بأهميتها ، اذ يكشف هذا المحور عن ضوابط عمل المعارضة في فكر الإمام علي (عليه السلام) وابن خلدون وبيان مبدأ كل منهما بكونها مراحل ارتجالية خارج الشرع أم أنها منضبطة بضوابط التشريع الإسلامي ، سنوضح أهمية تفعيل الوعي بأهمية المعارضة ودرجة اهتمام كل من الإمام علي (عليه السلام) وابن خلدون في نسبة تفعيل هذا الوعي في المجتمع وأثره في بناء الدولة .

أما المحور الثاني سيهتم ببيان مراحل عمل منهج المعارضة وأثر ذلك في تقويم او اعادة بناء ادارة الدولة وتصحيح مسارات العمل فيها ، وبيان نوع المنهجية من حيث كونها منهجية علمية مرحلية تتحرك بهدف مرحلي يقصد بناء الدولة العادلة أو أنها معارضة تعتمد استخدام أي وسيلة من أجل قلب نظام الحكم فيها والوصول إلى السلطة .

والمحور الثالث بعنوان اخلاقيات عمل المعارضة وأهدافها نسلط الضوء في هذا المحور على فارق أو تشابه اخلاقيات عمل المعارضة لكونه يعكس الفكر المعارض وفلسفه أهدافه وأثر ذلك في بناء الدولة . اعتمدت دراسة البحث على جملة من الم صادر والمراجع المهمة التي أسهمت في إغناء البحث علمياً منها كتاب نهج البلاغة بما تضمنه من خطب وحكم مجموعة لأمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام) الذي جمعه ورتبه الشريف الرضا (ت ٤٠٦ هـ) ، وكذلك كتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعلم والبرير ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر لابن خلدون عبد الرحمن بن محمد الخضرمي الاشبيلي (ت ١٤٠٥ هـ) ، لما فيه من أفكار وآراء طرحتها ابن خلدون فيما يخص بناء الدولة ومحور المعارضة والتعامل مع الحكومات من خلالها ، وكذلك كتب الحديث النبوى ومنها مسند احمد بن حنبل (ت ٢٤١ هـ) وصحيح مسلم النسابوري (ت ٢٦١ هـ) وابن حجر العسقلاني (ت ٦٧٤ هـ) . وايضاً اعتمد البحث على كتب التاريخ لما تحمله من شواهد تاريخية توثق بعض المواقف المهمة التي افادة موضوع البحث



منها تاريخ اليعقوبي ، ليعقوبي، احمد بن ابي يعقوب بن واضح (ت ٢٩٢/٨٩٧م) . وتاريخ الرسل والملوك للطبرى ابى جعفر محمد بن جرير (ت ٥٣١/٩٢٢م) . فضلاً عن جملة من المصادر والمراجع الثانوية التي ثبّتنا أسمائها في قائمة المصادر والمراجع لتجنب الإطالة والتكرار في إعادة أسمائها وذكرها.

ونأمل أن نبين ولو جزء بسيط من أهمية هذا الموضوع وفائدة دراسته تاريخياً في إغناء التجربة السياسية في بناء الدولة في المشروع الحضاري الإسلامي ومدى فارق التشابه والاختلاف في تطبيق المعارضة وتكاملية هذا التطبيق مع شريعة بناء الدولة في الإسلام .

و سنبحث في محاور البحث كالآتي:-

المحور الأول : ضوابط عمل المعارضة وتفعيل الوعي بأهميتها.

اولاً: ضوابط عمل المعارضة.

منح الإمام علي (عليه السلام) المعارضة السياسية الشرعية منطلاقاً من كفالة الشريعة الإسلامية ورعايتها لهذا الحق وضمانته . إلا أن هذه الشرعية تمنح وفق التزام المعارضة بالمبادئ الشرعية للإسلام ولا تتعارض مع المسلمات والثوابات الإسلامية لبناء الدولة ومنها اعتماد مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وهي مبدأ إسلامي قراني بقوله تعالى: (ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المُفْلِحُون^(١) ، قوله : " وما أعمال البر كلها والجهاد في سبيل الله عند الامر بالمعروف والنهي عن المنكر إلا كنفثة من بحر لحي"^(٢)، وقد اتخذ الإمام علي (عليه السلام) هذا الاجراء " قاعدة تتطرق منها الأمة للتغيير الواقع كلما دعت الحاجة واقتضت الضرورة ذلك التغيير"^(٣) وقد عدّها الإمام قضية مهمة لكونها غاية الشرع الإسلامي وقوامه بقوله: "غاية الدين الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وإقامة الحدود "^(٤) ، قوله: " قوام الشريعة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واقام الحدود "^(٥).

ثانياً : تفعيل الوعي بأهمية المعارضة.

حرص أمير المؤمنين(عليه السلام) علي بيان أهمية المعارضة الصالحة وأثارها على الواقع ليشكل بذلك دافعاً لعدم السكوت عن الباطل والظلم من خلال اساليب عدّة منها ما يأتي:-

١. معارضة الظلم : تقف أمير المؤمنين(عليه السلام) الأمة على معارضه الظلم لتعارضه مع طاعة الله تعالى بقوله (عليه السلام): " من آثر رضا رب قادر فليتكلم بكلمة عدل عند سلطان جائز "^(٦) قرن المعارضة الصالحة بطاعة الله سبحانه لتبقى المعارضة فاعلة في نفوس الناس لكسب رضا الله وتجنب سخطه.

٢. الحيلولة من تكريس الظلم والانحراف للحكومات: دفع أمير المؤمنين(عليه السلام) الأمة إلى المعارضة ومحاسبة الحاكم، لما فيها من فائدة تحول دون تكريس الظلم وبقائه بقوله (عليه السلام): " فلا تكلموني بما تكلم به الجبارية ولا تتحفظوا مني بما يتحفظ به عند أهل البدارة ، ولا تخالطوني بالمصانعة ، ولا تظنووا بي استنقالاً في حق قيل لي ولا التماس إعظام لنفسي ، فإنه من استنقل الحق أن يقال له أو العدل أو يعرض عليه كان العمل بهما أقتل عليه، فلا تكفووا عن مقالة بحق أو مشورة بعدل ، فإني لست

بفوق أو أخطىء ولا آمن ذلك من فعلي إلا أن يكفي الله من نفسي ما هو أملك به مني"^(٧) فيوجه بأهمية المحاسبة الدائمة والمستمرة من قبل الرعية لحكامها والاعتراض على انحرافهم حتى لا تمر مشاريعهم الظالمة بحق الرعية .

٣. **الحيلولة من انحدار المجتمعات وهلاكها** : حذر الإمام علي (عليه السلام) من أن ترك مبدأ معاشرة الباطل لأنّ تركه سبب من أسباب انحدار المجتمعات وهلاكها لبقاء حكومة الظالمين واستمرارها بقوله: "إِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ لَمْ يَلْعُنِ الْقَرْنَ الْمَاضِيَ . وَالْحَلْمَاءُ لَتَرْكِ التَّاهِي"^(٨) فيحمل الإمام جميع الأفراد ويخص أهل الوعي وال بصيرة منهم مسؤولية استمرار استبداد الحاكم بحكمه لكونهم تقاعساً عن أداء مسؤولياتهم في الاعتراض عن المنكر والنهي عنه واستتكاره ، وقد أشار جورج جرداً إلى ذلك بقوله "يتميز علي عن أكثر مفكري العصور السابقة بأنه لم يجعل رفع الظلم منوطاً بإدارة الحاكم أو المشروع إن شاء ظلم ، وإن شاء عدل ، بل جعله حقاً من حقوق الجماعة يولون من يرفع عنهم الجور ويعزلون من جار واضطهد"^(٩).

٤. **التضحية في سبيلها**: شجع الإمام (عليه السلام) التضحية في سبيل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لأثر فائدتها الكبير بقوله: "إِنَّ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَايَةُ الْمُنْكَرِ لِخَلْقَهُ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَأَنَّهُمَا لَا يَقْرَبَانِ مِنْ أَجْلٍ وَلَا يَنْقَصَانِ مِنْ رِزْقٍ ، وَأَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ كُلُّهُ عَدْلٌ عِنْدَ إِمَامِ جَائِرٍ"^(١٠) ، ويعزز الإمام (عليه السلام) من فاعلية المعاشرة مشجعاً على التضحية في سبيلها ولا يعدوها خسارة في شيء وكذلك توجيهها بأن القيام بها أفضل للجهاد والقتل في طريقها شهادة وهذا من باب حث الجماهير إلى النهوض بمسؤولياتهم حتى لا يرمي الظلمة بتناثرهم على كاهل الشعوب وبضاعوا في معاناتهم.

وهذا الأطار الفكري في تأييد المعاشرة الإصلاحية لمنهج المستبددين عند الإمام علي (عليه السلام) يعد من ناحية أخرى رفض واضح وإدانة للتيار الذي ظهر في الفكر الإسلامي الرافض لمعاشرة الحكام الظلمة والرکون إليهم الذي استند في ذلك إلى أحاديث موضوعة عن النبي محمد (صلى الله عليه وآله) تدعى الناس إلى الصبر والسكوت حيال ظلم حكام الفاسدين المتسلطين على البلاد الإسلامية وتوجب طاعتهم حتى إذا اعتدوا على حقوق الناس وتفني بقتل المعارضين والخارجين عليهم ، ومن هذه الأحاديث قول رسول الله صلي الله عليه وواله وسلم لما سأله سلمة بن يزيد الجعفري قائلاً: "يَا تَبَّا إِلَهُ، أَرَأَيْتَ إِنْ قَامَتْ عَلَيْنَا أُمَّرَاءٌ يَسْأَلُونَا حَقَّهُمْ وَيَمْنَعُونَا حَقَّنَا فَمَا تَأْمُرُنَا، فَأَعْرَضْنَاهُنَّ؟ ثُمَّ سَأَلَهُ فِي الثَّالِثَةِ أَوْ فِي الْثَّالِثَةِ، فَجَدَبَهُ الْأَشْعَثُ بْنُ قَبْسٍ، وَقَالَ: اسْمَعُوكُمْ وَأَطْبِعُوكُمْ فَإِنَّمَا عَلَيْهِمْ مَا حُمِّلُوا وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ"^(١١) .

وهي أحاديث وضعت عن لسان رسول الله تأسيس فكر عقائدي دخيل على الإسلام الأصيل ، ولخلق ثقافة عقائدية وسياسية خانعة ذليلة للطغاة ، لإعطاء مساحة واسعة من الحرية إلى سلاطين الجور والظلم ليتلاذعوا بمقدرات الرعية من دون أي ضجيج جماهيري أو اعتراض شعبي وقد حذر الإمام منهم وكشف زيف أفكارهم وأحاديثهم باسم الدين واصفاً إياهم بقوله: "وَرَجُلٌ مُنَافِقٌ مُظَهِّرٌ لِلإِيمَانِ ، مُتَصْنَعٌ بِالْإِسْلَامِ لَا يَتَأْمِنُ وَلَا يَتَحرِّجُ يَكْذِبُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مَتَعْمِدًا ، فَلَوْ عَلِمَ النَّاسُ أَنَّهُ مُنَافِقٌ كَاذِبٌ لَمْ



يقبلوا منه ولم يصدقوا قوله ، ولكنهم قالوا صاحب رسول الله صلى الله عليه وآله رأى وسمع منه ولقى عنه فيأخذون بقوله ، وقد أخبرك الله عن المنافقين بما أخبرك ، ووصفهم بما وصفهم به لك ، ثم بقوا بعده عليه وآلـه السلام فتقربوا إلى أئمة الضلالـة والدعاة إلى النار بالزور والبهتان ، فولوهم الأعمال وجعلوهم حكامـا على رقاب الناس ، وأكلوا بهم الدنيا " ^(١٢) .

أما ابن خلدون فلم نجد له صوت يرتفع حتى فيه على معارضـة الظلم ورفعـه ، وإنـما أثر السـكوت على رفعـ الصـوت ضدـ السـلطـاتـ الحـاكـمةـ بـحـجـةـ الحـفـاظـ عـلـىـ الجـمـاعـةـ وـعـدـمـ فـرـقـتـهاـ وـلـلـحـيلـوـلـةـ دونـ إـرـاقـةـ الدـمـاءـ دونـ مـنـفـعـةـ فيـ حـسـمـ الـأـمـرـ إـلـىـ النـصـرـ .

المـحـورـ الثـانـيـ :ـ المـنـطـقـاتـ الشـرـعـيـةـ لـلـمـعـارـضـةـ وـمـراـحلـهـ .

هـنـاكـ جـملـةـ مـنـ أـسـبـابـ بـمـثـابـةـ خـلـلـ أـوـ خـطـأـ فـيـ عـلـمـ الـحـكـومـةـ تـدـعـوـ إـلـىـ الـمـعـارـضـةـ مـنـهـاـ مـاـ يـأـتـيـ :

١. التـعـديـ عـلـىـ الشـرـيعـةـ الـمـحـمـدـيـةـ (ـدـسـتـورـ الـدـوـلـةـ)ـ :ـ وـإـدـخـالـ عـلـيـهـاـ مـاـ لـيـسـ فـيـهـاـ أـيـ إـحـدـاثـ الـحـدـثـ فـيـ الشـرـيعـةـ،ـ كـلـ مـحـدـثـةـ بـدـعـةـ وـكـلـ بـدـعـةـ ضـلـالـةـ وـهـذـاـ مـاـ نـسـتـشـفـهـ مـنـ مـخـاطـبـةـ الـإـمـامـ لـطـلـحةـ وـالـزـبـيرـ "ـ فـلـيـسـ لـكـمـ غـيـرـ مـاـ رـضـيـتـمـ بـهـ إـلـاـ أـنـ تـخـرـجـاـ مـاـ بـوـيـعـتـ عـلـيـهـ بـحـدـثـ ،ـ فـإـنـ كـنـتـ أـحـدـثـ حـدـثـاـ فـسـمـوـهـ لـيـ "ـ ^(١٣)ـ وـالـمـحـدـثـ أـوـ الـحـدـثـ :ـ هـوـ "ـ مـالـمـ يـكـنـ مـعـرـوـفـاـ فـيـ كـتـابـ وـلـاـ سـنـةـ وـلـاـ اـجـمـاعـ"ـ ^(١٤)ـ .

لـهـذـاـ نـلـحـظـ أـنـ الـإـمـامـ وـقـفـ عـارـضـ جـوـانـبـ مـنـ سـيـاسـةـ الـحـاـكـمـ عـثـمـانـ بـنـ عـفـانـ وـطـالـبـهـ بـالـإـصـلاحـ لـقـيـامـهـ بـجـملـةـ مـنـ الـمـحـدـثـاتـ وـانـحرـافـهـ عـنـ سـيـاسـةـ النـبـيـ ،ـ مـنـهـاـ أـيـوـاـئـهـ طـرـيدـ رـسـوـلـ اللهـ (ـصـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ)ـ الـحـكـمـ بـنـ الـعـاصـ وـأـوـلـادـ"ـ ^(١٥)ـ وـتـسـليـطـهـ الـطـلـقـاءـ مـنـ بـنـيـ أـمـيـةـ عـلـىـ رـقـابـ الـأـمـةـ وـمـقـدـرـتـهـ مـنـ حـرـمـ عـلـيـهـمـ رـسـوـلـ اللهـ (ـصـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآـلـهـ)ـ تـنـاوـلـ الـحـكـمـ مـنـ قـرـيبـ أـوـ بـعـدـ بـخـطـابـهـ الـإـقـصـائـيـ الـذـيـ يـعـرـفـهـ الـقـاصـيـ وـالـدـانـيـ "ـ اـذـهـبـوـ فـانـقـمـ الـطـلـقـاءـ"ـ ^(١٦)ـ وـكـذـلـكـ نـفـيـهـ ظـلـمـاـ لـصـحـابـيـ صـادـقـ وـهـوـ أـبـوـ ذـرـ الغـفارـيـ إـلـىـ الرـبـذـةـ"ـ ^(١٧)ـ .ـ ^(١٨)ـ .

٢. الـضـعـفـ أـوـ الـفـشـلـ الـإـادـريـ وـالـسـيـاسـيـ :ـ إـشـارـةـ لـفـشـلـ الـحـكـومـةـ فـيـ أـدـاءـ وـاجـبـهاـ سـيـاسـيـاـ وـإـادـارـيـاـ وـهـذـاـ مـاـ نـلـتـمـسـهـ مـنـ خـلـلـ خـطـابـهـ مـتـسـائـلـاـ مـعـ جـبـهـةـ الـمـعـارـضـةـ الـتـيـ مـتـلـهـاـ طـلـحةـ وـالـزـبـيرـ وـمـنـ تـبـعـهـمـ ،ـ قـائـلـاـ "ـ أـفـوـقـ حـكـمـ لـأـحـدـ مـنـ الـمـسـلـمـينـ فـجـهـلـتـهـ أـوـ ضـعـفـتـ مـنـهـ"ـ ^(١٩)ـ قـالـاـ :ـ مـعـاذـ اللهـ"ـ ^(٢٠)ـ وـقـولـهـ (ـعـلـيـهـ السـلـامـ)ـ :ـ "ـ فـقـمـتـ بـالـأـمـرـ حـيـنـ فـشـلـوـ وـتـنـطـلـعـتـ حـيـنـ تـقـبـعـوـ وـانـطـلـقـتـ حـيـنـ تـعـتـعـوـ وـمـضـيـتـ بـنـورـ اللهـ حـيـنـ وـقـفـواـ"ـ ^(٢٠)ـ .ـ

وـكـذـلـكـ اـجـابـتـهـ (ـعـلـيـهـ السـلـامـ)ـ تـنـكـرـاـ مـنـهـ وـرـفـضـهـ لـمـعـارـضـةـ الـخـوارـجـ لـهـ بـقـولـهـ :ـ "ـ فـلـمـ آتـ لـأـبـاـ لـكـمـ حـرـاماـ وـلـاـ أـخـفـيـتـ شـيـئـاـ مـنـ هـذـاـ الـأـمـرـ عـنـكـمـ ،ـ وـلـاـ أـوـطـأـنـكـمـ عـشـوـةـ ،ـ وـقـدـ أـجـمـعـ رـأـيـ مـلـئـكـمـ عـلـىـ أـنـ تـخـتـارـوـ رـجـلـيـنـ ،ـ فـأـخـذـنـاـ عـلـيـهـمـاـ أـنـ يـحـكـمـاـ بـالـقـرـآنـ وـلـاـ يـعـدـوـاـ ،ـ فـتـاـهـاـ عـنـ الـحـقـ وـهـمـاـ يـبـصـرـانـهـ ،ـ وـكـانـ الـجـورـ هـوـاهـمـاـ ،ـ وـالـصـدـ عـنـ الـحـقـ بـسـوـءـ رـأـيـهـمـاـ ،ـ فـبـمـاـذـاـ تـسـتـحـلـونـ قـتـلـنـاـ ،ـ وـالـخـرـوجـ مـنـ جـمـاعـتـنـاـ ،ـ وـأـنـ تـضـعـواـ أـسـيـافـكـمـ عـلـىـ عـوـانـقـكـمـ ،ـ تـضـرـيـونـ الـرـقـابـ ،ـ وـتـسـفـكـونـ الـدـمـاءـ إـنـ هـذـاـ لـهـوـ الـخـسـرـانـ الـمـبـيـنـ"ـ ^(٢١)ـ فـبـيـنـ بـذـلـكـ بـاطـلـ مـعـارـضـتـهـمـ وـكـشـفـ زـيفـهـ بـاـنـهـمـ طـلـابـ مـنـاصـبـ وـسـلـطـةـ لـاـ غـيـرـ .ـ

٣. الـفـسـادـ الـإـقـصـاديـ :ـ وـهـوـ مـاـ تـرـنـكـهـ الـسـلـطـةـ الـحـاكـمـةـ مـنـ خـيـانـةـ مـالـيـةـ فـيـ سـرـقةـ الـمـالـ الـعـامـ مـاـ يـؤـديـ إـلـىـ إـشـاعـةـ الـفـقـرـ وـدـخـولـ الـبـلـادـ فـيـ اـزـمـاتـ اـقـصـاديـ ،ـ فـقـدـ عـدـهـ الـإـمـامـ (ـعـلـيـهـ السـلـامـ)ـ كـلـ هـذـاـ مـنـ أـسـبـابـ

المعارضة ، وهذا ما جاء في معرض استكاره لمعارضة طلحه والزبير بقوله: "لا تخبراني دفعتكم عن حق وجب لكم فظلمتكم إياها قالا: معاذ الله ، قال فهل استأثرت من هذا المال لنفسي بشيء ، قالا معاذ الله" (٢٢) ، ولم يترك الإمام لمعارضيه أن يأخذوا عليه مأخذًا من هذا الجانب

٤. استبداد الحاكم : عد الإمام (عليه السلام) الظلم والاستبداد من قبل الحاكم من أهم موجبات عوامل المعارضة لاستكار هذا النوع من الحكم بما قاله (عليه السلام) لأحد ولاته بنبه من عواقب العسف في الحكم: "استعمل العدل واحذر العسف والحييف ، فإن العسف يعود بالجلاء والحييف يدعو إلى السيف" (٢٣).

أما عند ابن خلدون فنلاحظ أن شرعية المعارضة عنده يخضعها ويعامل معها حسب مبدأ القوة العصبية الغالية وكالآتي:-

أولاً: أن تكون المعارضة ذات عصبية قوية غالبة: وذلك مما أمر الله به حسب زعم ابن خلدون والعادة المستقرة في أمر الإطاحة بالحكومات على مر التاريخ بقوله: "أحوال الثوار القائمين بتغيير المنكر من العامة والفقهاء فإن كثيراً من المنتحدين للعبادة وسلوك طرق الدين يذهبون إلى القيام على أهل الجور من الأمراء داعين إلى تغيير المنكر والنهي عنه والأمر بالمعروف رجاء في الثواب عليه من الله فيكثر أتباعهم والمتناقضون بهم من الغوغاء والدهماء ويعرضون أنفسهم في ذلك للمهالك وأكثرهم يهلكون في هذا السبيل مأذورين غير مأجورين لأن الله سبحانه لم يكتب ذلك عليهم وإنما أمر به حيث تكون القدرة عليه قال صلي الله عليه وسلم من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فإن لم يستطع فليسنه فإن لم يستطع فبقابله وأحوال الملوك والدول راسخة قوية لا يزحزحها وبهدم بناءها إلا المطالبة القوية التي من ورائها عصبية القبائل والعشائر كما قدمناه وهكذا كان حال الأنبياء عليهم الصلاة والسلام في دعوتهم إلى الله بالعشائر والعصائب وهم المؤيدون من الله بالكون كله لو شاء لكنه إنما أجرى الأمور على مستقر العادة والله حكيم فإذا ذهب أحد من الناس هذا المذهب وكان فيه محقاً فحصر به الانفراد عن العصبية فطاح في هوة الهلاك" (٢٤) رفض ابن خلدون معارضته سياسة الدولة ولا يجد لها شرعية إلا حينما تكون هذه المعارضة من القوة القادرة على خوض المواجهة مع السلطة القائمة والثورة عليها وأخذ مقاليد الحكم بعد الإطاحة بها لذلك عارض أي مواجهة للسلطة تكون ضعيفة حسب موازين المعادلة المادية التي تحسب إلى الجني السريع والآنى لثمرات النصر والنجاح المادي.

ثانياً: شرعيتها اعتماداً على نسبة نجاحها : حدد ابن خلدون نسبة شرعية المعارضة اعتماداً على نسبة نجاحها فإن كانت فاشلة فلا شرعية لها، وإن كانت ناجحة فهي شرعية، فعدم التوفيق الإلهي لكون النية في طلب الحكم طمعاً فيه وليس لأجل الصلاح بقوله: "واما إن كان من المتباين بذلك في طلب الرئاسة فأجرد أن تعوقه العوائق وتقطع به المهالك لأنه أمر الله لا يتم إلا برضاه وإعانته والإخلاص له والنصيحة للمسلمين ولا شك في ذلك مسلم ولا يرتاب فيه ذو بصيرة" (٢٥). وهذا التعليل يعد من المتناقضات في نظرية ابن خلدون لأن العصبية التي يؤسس لدولتها ابن خلدون هي أيضاً غايتها الرئاسة والملك فلماذا يوفقها الله في الوصول لمبتغاها ولا يوفق المعارضة؟!! وليس كل معارضة تخرج من أجل

السلطة بل هناك معارضات كثيرة ذكرها التاريخ أنها خرجت للإصلاح منها معارضة الإمام الحسين (عليه السلام) وثورته الإصلاحية .

إن إنكار ابن خلدون للمعارضة لكونها لا تمتلك القوة القادرة على تغيير الوضع القائم نتيجة لفسيفته المادية وفكرة الدنيوي يتضارب مع أصل الشريعة المحمدية وما تدعوا إليه ونبين ذلك كالتالي :

١. الشريعة الإسلامية نفسها جاعت كفر معارض لواقع الحال والثورة عليه، وعدة الشريعة معارضة المنكر والأمر بالمعروف أحد مبادئها الثابتة لقوله تعالى (وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ) ^(٢٦) ، وكذلك دعوة السنة النبوية الشريفة إلى استنكار المنكر ومعارضة الظلم بقوله "لا طاعة لمخلوق بمعصية الخالق" ^(٢٧) وقوله (صلى الله عليه وآله) : "من رأى منكم منكراً فليغيره بيده إن لم يستطع فلبسانه وإن لم يستطع فقبله فذلك أضعف الإيمان" ^(٢٨) فهذا الحديث لم يشترط فيه الرسول (صلى الله عليه وآله) أنه من ينكر المنكر لا بد أن يكونوا مجموعة كما يقرر ذلك ابن خلدون بل يكفي شخص واحد لقوله (صلى الله عليه وآله) أي فرد من الأمة ليشكل هذا الاعراض عامل وعي وتتباهي الحكومة يدفعها إلى تعديل سياستها الحيد عن سياسة الظلم أي أن الحديث قد يكون مقدماً للمعارضة السلمية التي ربما تؤثر في الحكومة وتسمع صوت المعارضة السلمي وتعدل عن مسار سياستها وهذا يحول دون خوض الحرب أو المواجهة العسكرية مع الحكومة أي أن تمر المعارضة بتجربة السلمية برفع صوتها فإن لم تلقى أذن صاغية وإجابة إصلاحية واعية من قبل الحكومة فحين إذ يتم العمل بالمرحلة الثانية وهي مرحلة استخدام القوة المتمثلة بثورة المعارضة المسلحة واستخدام القوة والصدام مع الحكومة القائمة .

٢. إن ابن خلدون لم ينقل حديث الرسول (صلى الله عليه وآله) : "من رأى منكم منكراً...." كاملاً كما هو موجود في مصادر الحديث بل يقطع نهاية الحديث كما هو منهج ابن خلدون في قص وتشذيب الآيات القرآنية من قبل لتوافق أفكاره وطرحه المادي البحث و كما هو بيده يقطع تتمة الحديث (وذلك أضعف الإيمان) أي وبحسب تتمة الحديث التي أراد ابن خلدون اخفاءها عن القارئ حتى يخفي التعارض الحاصل بين ما يطرحه في هذا الجانب وما تطرحه الشريعة الإسلامية . فالمطلوب للمعارضة ليس توفر القوة العصبية المادية الضاربة كما يقول ابن خلدون، بل المتطلب حسب التوجيه النبوى للأمة هو الحضور للوعي الدائم والحس الإيماني الرافض لمظاهر المنكر في سياسة بناء الدولة لذا فإن تحديد نوع المعارضة يتناسب مع قوة إيمان المعارضة حسرا وليس لأي سبب آخر أي أن السكوت أضعف الإيمان وهذا غير محظوظ للرسول حسب قوله أعلاه (صلى الله عليه وآله) .

ثانياً: مراحل منهج المعارضة:

لم يؤسس أمير المؤمنين (عليه السلام) استراتيجية انطلاق مراحل المعارضة في مواجهة الانحراف على أساس مبدأ الاجتهد الشخصي أو تحصيل المنافع الدنيوية ، بل حدد منهج تحرك المعارضة اعتماداً على نسبة الانحراف الحاصل في واقع إدارة الدولة عن مبدأ المشروع الإلهي الذي وضع أسسه القرآن الكريم والسنة النبوية ، واعتماداً على ذلك يمكن تحديد نشاط المعارضة بالمراحل الآتية :-

المرحلة الأولى: المعارضـة السـلمـية (مبدأ الانـكار والـرفض): ويـكـمنـ فيـ اـسـتـكـارـ الانـحرـافـ والـظلـمـ وـقـولـ

الـحـقـ بـوـجـهـ الـظـلـمـ فـلـمـ يـؤـثـرـ الإـمامـ السـكـوتـ بلـ شـجـعـ عـلـىـ المـعـارـضـةـ لـقـولـ رـسـولـ (صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ):ـ

أـفـضـلـ الـجـهـادـ كـلـمـةـ حـقـ عـنـدـ سـلـطـانـ جـائـرـ"ـ^(٢٩)ـ ،ـ وـقـولـهـ اـيـضاـ(عـلـيـهـ السـلامـ):ـ "ـفـمـنـهـ الـمـنـكـرـ لـالـمـنـكـرـ بـيـدـهـ

وـلـسانـهـ وـقـلـبـهـ فـذـكـ الـمـسـكـمـ لـخـصـالـ الـخـيـرـ ،ـ وـمـنـهـ الـمـنـكـرـ بـلـسانـهـ وـقـلـبـهـ وـتـارـكـ بـيـدـهـ ،ـ فـذـكـ مـتـمـسـكـ

بـخـصـلـتـيـنـ مـنـ خـصـالـ الـخـيـرـ وـمـضـبـعـ خـصـلـةـ ،ـ وـمـنـهـ الـمـنـكـرـ بـقـلـبـهـ وـتـارـكـ بـيـدـهـ وـلـسانـهـ فـذـكـ الـذـيـ ضـبـعـ

أـشـرـفـ الـخـصـلـتـيـنـ مـنـ الـثـلـاثـ وـتـمـسـكـ بـواـحـدـةـ ،ـ وـمـنـهـ تـارـكـ لـإـنـكـارـ الـمـنـكـرـ بـلـسانـهـ وـقـلـبـهـ وـيـدـهـ فـذـكـ مـيـتـ

الـأـحـيـاءـ وـمـاـ أـعـمـالـ الـبـرـ كـلـهاـ وـالـجـهـادـ فـيـ سـبـيلـ اللهـ عـنـدـ الـأـمـرـ بـالـمـعـرـوفـ وـالـنـهـيـ عـنـ الـمـنـكـرـ إـلـاـ كـنـفـثـةـ فـيـ

بـحـرـ لـجـيـ"ـ^(٣٠)ـ.

المرحلة الثانية : المعارضـة باـسـتـخـدـامـ القـوـةـ : إذاـ لمـ يـتـحـقـ الـهـدـفـ فـيـ تـصـحـيـحـ الـاعـوجـاجـ بـالـكـلـمـةـ الـحـسـنةـ

فـإـنـهـ يـتـمـ التـوـجـهـ إـلـىـ مرـحـلـةـ اـسـتـخـدـامـ الـقـوـةـ إـذـ كـانـتـ مـتـوـفـرـةـ فـالـإـمـامـ عـلـيـ (عـلـيـهـ السـلامـ)ـ عـنـدـماـ انـقـبـ

الـصـحـابـةـ بـعـدـ وـفـاةـ النـبـيـ(صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ)ـ عـلـىـ مـشـرـوعـ اـمـامـتـهـ وـقـيـادـتـهـ لـلـأـمـةـ وـلـمـ يـأـتـ اـسـلـوبـ

الـاـسـتـكـارـ وـالـرـفـضـ أـكـلـهـاـ بـيـاطـلـ ماـ اـقـبـلـواـ عـلـيـهـ مـنـ مـنـعـ حـقـهـ ،ـ وـحـرـفـهـمـ تـتـفـيـذـ مـشـرـوعـ دـوـلـةـ الـعـدـلـ الـإـلهـيـ

عـنـ مـسـارـهـ ،ـ فـإـنـهـ فـضـلـ بـعـدـ ذـلـكـ اـسـتـخـدـامـ الـقـوـةـ لـرـفـعـ الـانـحرـافـ الـحـاـصـلـ وـهـذـاـ مـاـ كـشـفـ عـنـهـ قـولـهـ (عـلـيـهـ

الـسـلامـ):ـ وـ طـفـقـ أـرـتـأـيـ بـيـنـ أـصـوـلـ بـيـدـ جـذـاءـ^(٣١)ـ ،ـ أـوـ أـصـبـرـ عـلـىـ طـخـيـةـ^(٣٢)ـ عـمـيـاءـ يـهـرـمـ فـيـهاـ الـكـبـيرـ

وـيـشـبـبـ فـيـهاـ الصـغـيـرـ وـيـكـدـحـ فـيـهاـ مـؤـمـنـ حـتـّـىـ يـلـقـىـ رـهـ ...ـ^(٣٣)ـ أـيـ أـنـ قـلـةـ النـاـصـرـ لـإـمـامـ (عـلـيـهـ السـلامـ)

حـالـ دـوـنـ تـتـفـيـذـ اـسـتـخـدـامـ الـقـوـةـ إـذـ الـغـالـيـةـ مـنـ النـاسـ اـنـطـلـتـ عـلـيـهـ الـمـؤـمـرـةـ وـاـنـصـاعـتـ مـعـ الـأـمـرـ الـوـاقـعـ الـذـيـ

حـدـثـ أـثـاءـ السـقـيـفـةـ وـفـيـمـاـ بـعـدـهـ إـلـاـ ثـلـاثـ قـلـيـلـةـ مـنـ الـصـحـابـةـ الـخـلـصـ الـذـينـ لـاـ يـنـهـضـ عـدـهـمـ لـمـثـلـ هـكـذـاـ

مـوـاجـهـةـ وـرـفـضـ إـلـيـمـ الـمـخـاطـرـ بـهـمـ بـقـولـهـ لـهـ لـمـ جـاؤـهـ يـقـدـمـونـ النـصـرـ لـهـ"ـ وـأـيـمـ اللهـ لـوـ فـلـعـتـ ذـلـكـ لـمـ كـنـتـ

لـهـ إـلـاـ حـرـبـاـ ،ـ وـلـكـنـكـ كـالـملـحـ فـيـ الزـادـ وـكـالـكـحـلـ فـيـ الـعـيـنـ"^(٣٤)ـ أـيـ أـنـ إـلـيـمـ (عـلـيـهـ السـلامـ)ـ فـضـلـ نـهـيـهـمـ

عـنـ اـسـتـخـدـامـ السـلاـحـ لـقـلـةـ عـدـهـمـ بـمـقـابـلـ كـثـرـ أـنـصـارـ الـحـكـومـةـ الـجـديـدـةـ.

وفيـ روـاـيـةـ أـيـضاـ تـثـبـتـ خـذـلـاـنـ أـهـلـ الـمـدـيـنـةـ لـهـ عـنـدـماـ جـاؤـهـ الـمـهـاـجـرـونـ وـالـأـنـصـارـ وـغـيـرـهـمـ وـقـالـواـ:ـ أـنـتـ

وـالـلـهـ،ـ أـمـيـرـ الـمـؤـمـنـينـ وـأـنـتـ أـحـقـ النـاسـ وـأـلـاـهـمـ بـالـنـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـالـهـ وـسـلـمـ هـلـمـ بـدـكـ نـبـاـيـعـكـ،ـ فـوـ اللـهـ

لـنـمـوتـنـ دـوـنـكـ،ـ فـأـرـادـ اـخـتـبـارـ صـدـقـهـ فـيـ مـدـعـاهـ،ـ فـقـالـ لـهـ:ـ إـنـ كـنـتـ صـادـقـينـ فـاغـدـواـ عـلـيـ غـدـاـ مـحـلـقـينـ،ـ

وـعـنـدـماـ صـارـ غـدـ حـلـقـ أـمـيـرـ الـمـؤـمـنـينـ (عـلـيـهـ السـلامـ)ـ رـأـسـهـ،ـ وـسـلـمـانـ،ـ مـقـدـادـ،ـ أـبـاـ ذـرـ،ـ وـلـمـ يـحـلـقـ غـيـرـهـمـ،ـ ثـمـ

اـنـصـرـفـواـ،ـ فـجـاعـواـ مـرـأـةـ أـخـرىـ فـقـالـواـ لـهـ:ـ أـنـتـ وـالـلـهـ أـمـيـرـ الـمـؤـمـنـينـ،ـ وـأـنـتـ أـحـقـ النـاسـ وـأـلـاـهـمـ بـالـنـبـيـ،ـ هـلـمـ بـدـكـ

نـبـاـيـعـكـ وـحـلـفـواـ أـيـضاـ،ـ فـقـالـ لـهـ أـمـيـرـ الـمـؤـمـنـينـ (عـلـيـهـ السـلامـ):ـ إـنـ كـنـتـ صـادـقـينـ فـاغـدـواـ عـلـيـ غـدـاـ مـحـلـقـينـ

...ـ فـمـاـ حـلـقـ إـلـاـ هـؤـلـاءـ الـثـلـاثـةـ^(٣٥)ـ.ـ فـلـوـ كـانـ يـمـتـلـكـ عـشـرـينـ مـنـ الـاـنـصـارـ لـكـفـاهـ الـقـيـامـ بـهـمـ لـكـهـ لـمـ يـصـلـ

عـلـىـ هـذـاـ العـدـ فـأـثـرـ السـكـوتـ وـالـقـعـودـ لـقـولـهـ (عـلـيـهـ السـلامـ):ـ "ـلـلـهـمـ إـنـكـ تـعـلـمـ أـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـالـهـ

وـسـلـمـ قـدـ قـالـ لـيـ:ـ إـنـ تـمـوـاـ عـشـرـينـ فـجـاهـدـهـمـ وـهـوـ قـولـكـ فـيـ كـتـابـكـ (إـنـ يـكـنـ مـنـكـمـ عـشـرـونـ صـابـرـونـ يـعـلـبـواـ

مـائـيـنـ وـإـنـ يـكـنـ مـنـكـمـ مـئـةـ يـعـلـبـواـ أـلـفـاـ)^(٣٦).

فـعـدـمـ تـحـقـقـ الـنـصـرـ حـالـتـ دـوـنـ اـسـتـخـدـامـ اـسـلـوبـ الـقـوـةـ وـاعـتـمـادـ اـسـلـوبـ السـلـمـيـ لـالـمـعـارـضـةـ عـلـىـ

مضض بدليل قوله (عليه السلام): "اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَعِدُكَ عَلَى قُرْبَشٍ وَمَنْ أَعَانَهُمْ ، فَإِنَّهُمْ قَدْ قَطَعُوا رَحْمِي وَأَكْفَوْا إِنَائِي ، وَأَجْمَعُوا عَلَى مُنَازَّعَتِي حَقًّا كُنْتُ أَوْلَى بِهِ مِنْ غَيْرِي ، وَقَالُوا أَلَا إِنَّ فِي الْحَقِّ أَنْ تَأْخُذَهُ ، وَفِي الْحَقِّ أَنْ تُمْنَعَهُ فَاصْبِرْ مَعْمُومًا أَوْ مُتْ مُتَأْسِفًا ، فَنَظَرْتُ فَإِذَا لَيْسَ لِي رَافِدٌ وَلَا ذَابٌ وَلَا مُسَاعِدٌ ، إِلَّا أَهْلَ بَيْتِي فَضَنَّتُ بِهِمْ عَنِ الْمَنَّيَّةِ ، فَأَغْضَبَنِتُ عَلَى الْقَدَى^(٣٧) وَجَرَعْتُ رِيقِي عَلَى الشَّجَاجَى^(٣٨) ، وَصَبَرْتُ مِنْ كَظْمِ الْغَيْظِ عَلَى أَمْرِ مِنَ الْعَلْقَمِ ، وَالْمَلْقُبِ مِنْ وَحْزِ الشَّفَارِ"^(٣٩).

المرحلة الثالثة: المقاطعة السلمية للحكومات الظالمة: يتم العمل بهذه المرحلة بعد تعذر حصول نتائج تطبيق المرحلتين السابقتين، فيوجه الإمام بالابتعاد عن الظالمين قدر الامكان وعدم مخالطتهم موصيا بذلك أحد اتباعه وهو كميل بن زياد قائلاً له: "يا كميل إياك والتطرق إلى أبواب الظالمين والاختلاط بهم والاكتساب منهم، وإياك أن تطيعهم، أو تشهد في مجالسهم بما يسخط الله عليك، يا كميل إذا اضطررت إلى حضورهم فداوم ذكر الله تعالى وتوكل عليه واستعذ بالله من شرهم واطرق عنهم وأنكر بقلبك فعلهم، وأجهز بتعظيم الله تعالى لشمعهم فإنهم يهابونك وثكفي شرهم"^(٤٠) ففي فكر الإمام السياسي تشكل مقاطعة الظلمة ضغطاً سلبياً حتى يعلم الظالمون ظلمهم، ويخافوا أثر معارضة الناس لهم.

أما استراتيجية ابن خلدون في عرض منهج المعارضة فإنه رفض المرحلة السلمية للمعارضة ثم حمل السلاح وإنما فضل استخدام القوة الغالبة الكاسحة مباشرة وبدون مقدمات نقدية أو معارضة سلمية، وأنتقد خطأ كل معارضة لم تخرج بقوة كافية لأسقاط الحكومة المعترض عليها، منها انتقاده الإمام الحسين بن علي بن أبي طالب (عليه السلام) بقوله: "وَمَا الْحَسِينُ إِنْهُ لَمَ ظَهَرْ فَسقٌ يُزِيدُ عَنِ الْكَافَةِ مِنْ أَهْلِ عَصْرِهِ بَعْثَتْ شِيَعَةُ أَهْلِ الْبَيْتِ بِالْكُوفَةِ لِلْحَسِينِ أَنْ يَأْتِيهِمْ فَيَقُولُوا بِأَمْرِهِ فَرَأَى الْحَسِينُ أَنَّ الْخُرُوجَ عَلَى يُزِيدِ مُتَعِينٍ مِنْ أَجْلِ فَسقِهِ لَا سِيمَا مِنْ لِهِ الْقَدْرَةِ عَلَى ذَلِكَ وَظَنَّهُ مِنْ نَفْسِهِ بِأَهْلِيَّتِهِ وَشُوكَتِهِ فَأَمَّا الْأَهْلِيَّةُ فَكَانَتْ كَمَا ظَنَّ وَزِيادةُ وَأَمَّا الشُّوكَةُ فَغَلْطٌ يَرْحَمُهُ اللَّهُ فِيهَا لَأَنَّ عَصِبَيَّةَ مَضَرٌ كَانَتْ فِي قَرِيشٍ وَعَصِبَيَّةُ عَبْدِ مَنَافٍ إِنَّمَا كَانَتْ فِي بَنِي أَمْيَةٍ تَعْرِفُ ذَلِكَ لَهُمْ قَرِيشٌ وَسَائِرُ النَّاسِ لَا يَنْكِرُونَهُ وَإِنَّمَا نَسِيَ ذَلِكَ أَوْلَى الْإِسْلَامِ لِمَا شَغَلَ النَّاسَ مِنَ الْذَّهُولِ بِالْخَوَارِقِ وَأَمْرِ الْوَحْيِ وَتَرَدَّ الْمَلَائِكَةُ لِنَصْرَةِ الْمُسْلِمِينَ فَأَغْفَلُوا أَمْرَ عَوَادِهِمْ وَذَهَبَتْ عَصِبَيَّةُ الْجَاهِلِيَّةِ وَمَنَازِعُهَا وَنَسِيَتْ لَمْ يَقِنْ إِلَّا الْعَصِبَيَّةُ الطَّبِيعِيَّةُ فِي الْحَمَايَةِ وَالْدَّافَعِ يَنْتَفِعُ بِهَا فِي إِقَامَةِ الدِّينِ وَجَهَادِ الْمُشْرِكِينَ وَالَّذِينَ فِيهَا مُحْكَمٌ وَالْعَادَةُ مَعِزَّوَةٌ حَتَّى إِذَا انْقَطَعَ أَمْرُ النَّبُوَّةِ وَالْخَوَارِقِ الْمَهْوَلَةُ تَرَاجَعَ الْحُكْمُ بَعْضَ الشَّيْءِ لِلْعَوَادِيْنَ فَعَادَتِ الْعَصِبَيَّةُ كَمَا كَانَتْ وَلِمَنْ كَانَتْ وَأَصْبَحَتِ مَضَرُّ أَطْوَعِ الْمُهْوَلَةِ لِبَنِي أَمْيَةٍ مَا كَانُ لَهُمْ مِنْ ذَلِكَ قَبْلَ فَقَدْ تَبَيَّنَ لَكَ غَلْطُ الْحَسِينِ إِلَّا أَنَّهُ فِي أَمْرِ دِينِهِ لَا يَضُرُّهُ الْغَلْطُ فِيهِ وَأَمَّا الْحُكْمُ الشَّرِعيُّ فَلَمْ يَغْلِطْ فِيهِ لَأَنَّهُ مَنْوَطٌ بِظَنِّهِ وَكَانَ ظَنُّهُ الْقَدْرَةُ عَلَى ذَلِكَ"^(٤١) وَرَأَيَهُ هَذَا نَمْ عَنْ مَا يَأْتِي:-

١. نلاحظ إغفاله آثار المقدمة السلمية للمعارضة وأهميتها واكتفى بالتأكيد على استخدام القوة وأن القوة هي وحدها القادرة على تغيير الوضع وهذا الرأي انعكس بالسلب على إمكانية بناء مسارات دولة ناجحة وعادلة باستعمال الطرق السلمية إن كانت ناجحة وتوادي إلى نتيجة مرضية.
٢. كونه كمم الأفواه وأصوات النقد المعارض للحكومة التي ربما لو تكلمت تأتي بالنفع وتحول دون الصدام

المسلح وإراقة الدماء وكذلك بإسكاته وعدم دعوته لارتفاع الصوت الفردي للمعارض هو تكريس لبقاء الظلم في أروقة الدولة وسياستها ومن ثم استفحاله وتوسيعة قاعدة ضحاياه التي تجر الظلم والاستبداد وغبن حقوق الشعوب من جهة وإلى تجذره وصعوبة تغييره إلا باستخدام القوة من جهة أخرى.

٣. نَسَى ابن خلدون أو تناست أنّ دعوة النبي محمد (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) بالإسلام المعارضة للكفر بدأت سلمية لمدة من الزمن .

ومن هذا نجد الإمام (عليه السلام) حتى وهو معارض رجل دولة بكل المعايير فاعتمد المعارضة وسيلة لتصحيف الانحراف الحاصل وتحسين أداء الحكومات وليس اداة لعرقلة اعمالها وخلق الازمات السياسية ،ذلك حدد الإمام نسبة قوة نشاط المعارضة وكيفية شروعها بالمواجهة اعتمادا على دوافع منها الآتي:-

الدافع الاول - نسبة الانحراف في إدارة حكومة الدولة وسياستها.

الدافع الثاني - نسبة استجابة الحكومة المنحرفة لتوجيه الصوت المعارض وتتبئه.

الدافع الثالث - نسبة قوة المعارضة وقدرتها على التغيير إن كانت تتناسب مع قوة سياسة المعترض عليه أو تفوقها بالقدرة ، أو تقل عنها .

المحور الثالث: أخلاقيات المعارضة واهدافها.

أولاً : أخلاقيات المعارضة.



حرص الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) على تأطير المعارضة بالبدأ الأخلاقي والتزم ثوابتها لأن التزام المعارضة الأخلاقية، هي التي تعطي للمعارضة مشروعيتها الحقيقة، وهي التي تميزها عن الأوضاع القائمة المنحرفة، لكي تكون البديل الحضاري حقاً، ولا تكون معارضتها ضمن إطار الصراع على السلطة^(٤٢) فلا يكون هناك فارق بينها وبين الحكومات الثائرة ضدها. ولأجل الحفاظ مبدئية اهداف المعارضة وصلاحها حدد الإمام (عليه السلام) منهج عمل المعارضة بأخلاقيات مهمة منها ما يأتي:-

١. **الحفاظ على المصالح العامة للإسلام والرعاية:** تتبع سياسة الإمام علي (عليه السلام) من تبع أخلاقي سامي في تفضيل المحافظة على الصالح العام وعدم التفريط به حتى لو تضرر شخص القائد ، وهذا النمط الأخلاقي عرف به الإمام علي فأولويات في سياسة الإمام الاسلام والرعاية ، فلم يتحرك في السفيقة عندما صادر اجتماع السفيقة حقه في قيادة الأمة فقدم مصلحة الإسلام على استخدام القوة " فلما رأيت راجعة الناس قد رجعت عن الاسلام يدعون إلى محق دين محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ، فخشيت إن لم أنصر الاسلام وأهله أن أرى فيه ثلماً أو هدماً تكون المصيبة به على أعظم من فوت ولايتكم التي إنما هي متاع أيام قلائل يزول منها ما كان كما يزول السراب ، أو كما ينقشع السحاب ، فنهضت في تلك الأحداث حتى زاح الباطل وزهرق ، واطمأن الدين وتنهنه "^(٤٣) .

٢. **التعامل الأخلاقي مع العدو والصديق :** لم يحد الإمام عن منهجه حين قطع عنه عدوه معاوية الماء في حرب صفين فصدر أمره بإخراج شريعة الماء من سيطرة اعدائه فلما سيطروا على الماء لأهميته في تموين الجيش اقترح عليه اتباعه أن يقابل أعداءه بالمثل فيحرم معاوية وجيشه الماء فرفض الإمام هذا

المقترح السياسي، لأنه يتنافى مع اخلاقيات الجهاد الذي خرج لأجله الإمام (عليه السلام) "ما المجاهد الشهيد في سبيل الله بأعظم أجرًا من قدر فعَّفَ لكاد العفيف ان يكون ملكاً من الملائكة" ^(٤٤) أي بأنه لا يقدم على ارتکاب الشهوات والمحرمات ، في إعطاء نفسه سُؤلها في الانتقام وإنما يعفُ عن إعدائه مقدماً بذلك رضا الله عز وجل على رضا نفسه وهوها.

٣. الدعاء لإعدائه بالهداية : وهذه من الأخلاقيات النادرة إن لم نقل المعدومة في تاريخ عالم السياسة ، فلم تكن غريزة حب الانتقام هي من تحرك سلوكيات سياسته (عليه السلام) فليتزم الخلق في التعامل والرد على الخصم السياسي وثبت ذلك عنه (عليه السلام) لما سمع بعضاً من أصحابه يسبون أهل الشام فقال لهم "أني أكره لكم أن تكونوا سبابين ولكنكم لو وصفتم أعمالهم وذكرتم حالهم كان أصوب في القول وأبلغ في العذر ، وقلتم مكان سبكم إياهم . اللهم احقن دماءنا ودماءهم ، وأصلح ذات بيننا وبينهم ، واهدهم من ضلالتهم حتى يعرف الحق من جهله ويرعوي عن الغي والعدوان من لهج به" ^(٤٥) فهو (عليه السلام) لم ينظر لعدوه بعين الشكأن بل بعين القائد الرحيم الحريص على وحدة شعبه لأنهم جزء من رعيته ويرى أن هدaitهم من مسؤوليته.

٤. التأثير الخلقى لاستخدام القوة في مواجهة المعارضة: أطر الإمام علي (عليه السلام) القوة والقدرة بأخلاقيات حسنة ، وأن الالتزام بها يضاعف القوة والقدرة ، وحتى لا يفرط صاحب القوة في استخدام قوته وقدرته من جانب ، ومن جانب آخر حتى لا يفقد الأجر والثواب الذي يتربت على عاقبة هذا العمل والافادة من ثمرته دنيوياً و آخر دنيوياً . فأوصى الإمام علي بالالتزام الاخلاقي حتى عند استخدام القوة ضد المعارضة بقوله: "الجود حارس الإعراض والحلم فدام" ^(٤٦) السفيه ^(٤٧) ، و "الغفو زكاة الظفر" ^(٤٨) ، و قوله (عليه السلام): "إذا قدرت على عدوك فاجعل العفو عنه شكرًا للقدرة عليه" ^(٤٩) ، و قوله: "أولى الناس بالغفو أقدرهم على العقوبة" ^(٥٠) .

٥. حفظ حقوقهم المالية: فقد حفظ الإمام (عليه السلام) الحقوق المالية للجهات والأحزاب التي عارضت حكومته ولم يستخدم ضدهم المحاصرة الاقتصادية حتى يتبيهم أو يكسفهم بالضغط إلى جانبه ، بل كما هو عهد الإمام ومنهجه يترك المقابل القناعة بمنهجه (عليه السلام) عن وعي وإيمان . وهذا ما تعامل به الإمام مع حزب الخارج بقوله (عليه السلام): "أما إن لكم عندنا ثلاثة ما صحبتمنا ، لا نمنعكم مساجد الله أن تذكروا فيها اسمه ، ولا نمنعكم الفيء ما دامت أيديكم مع أيدينا ..." ^(٥١) .

٦. حرية الحركة وممارسة شعائرهم وعباداتهم: أعطى الإمام (عليه السلام) لهم الحرية الكاملة في مشاركة المسلمين مساجدهم للعبادة وهذا يعني حرية التنقل لهم وعدم فرض الإقامة الجبرية عليهم بقوله (عليه السلام): "اما ان لكم عندنا ثلاثة ما صحبتمنا ، لا نمنعكم مساجد الله أن تذكروا فيها اسمه ..." ^(٥٢) .

٧. حرية التعبير عن الرأي : ما نجده في حوار أمير المؤمنين (عليه السلام) مع الخارج نموذجاً رائعاً ، مع أنهم كانوا تحت سلطته إلا أنه رفض رأي من أشار عليه بمقاتلتهم وأثر أسلوب الحوار ولم يقصِّهم أو يقم عليهم الإقامة الجبرية ، فلم يحاربهم ابتداءً ، واقتصر على رد الرأي بالرأي ، وطرح البينات والحجج

، دام الطرف الآخر قد اعتمد لغة الحوار والطرح السلمي فحفظ لهم هذا الحق ولم يصادره . وأراد الإمام (عليه السلام) بتعامله هذا تقديم أنموذجاً لتعامل الدولة العادلة مع المعارضة في إعطائهم كل الحقوق المتعلقة بإبداء الرأي وطرح الفكر المعارض للمناقشة والمكاشفة لوقف على الشبه وتنبيه صورة الحق ليسهم ذلك في بناء دولة الحريات في التعبير وحفظ حقوق النقد وإبداء الرأي للجميع بدون استثناء .

أما ابن خلدون فنلاحظ أنَّ أخلاقياته في التعامل مع المعارضة بعيدة عن الأخلاق والتعامل الإنساني وحددها في هذا النص بقوله: "اقتدى بهذا العمل بعد كثير من المؤسسين يأخذون أنفسهم بإقامة الحق ولا يعرفون ما يحتاجون إليه في إقامته من العصبية ولا يشعرون بمعية أمرهم ومآل أحوالهم والذي يحتاج إليه في أمر هؤلاء إما المداواة إن كانوا من أهل الجنون وإنما التكيل بالقتل أو الضرب إن أحدثوا هرجا وإنما إذاعة السخرية منهم وعدهم من جملة الصقاعين^(٥٣) ^(٥٤) . أي أنَّ سياسة التعامل مع المعارضة أن كالأتي :-

١. الانتقاص من شخصياتهم ومنطقهم عند التغلب عليهم ويصف الثوار الفاشلين بأنهم حمقى أو مشعوذين .

٢. يرى أنهم يجب أن يعاقبوا عقاباً شديداً أو يعالجوها . فإذا كانوا من أهل الجنون عولجوا بالمداواة .

٣. منهم من ينبغي إذاعة السخرية منهم واعتبارهم من جملة الصقاعين .

٤. أي أنَّ تعامله مع المعارضة حسب نجاحها أو فشلها فإنه إن نجحت يعاملها باحترام وتقدير أي كانت لأنَّ القوة معها وهذا انعكاس لنظرية ابن خلدون المادية العديمة المبادئ والأخلاق الإنسانية .

ثانياً : أهداف المعارضة

لقد كانت معارضة الإمام (عليه السلام) إصلاحية في هدفها لأجل ارضاء الله تعالى أولاً ، وأجل جعلها أداة ووسيلة لبناء الدولة لما فيه مصلحة الأمة وإصلاح أوضاعها ، وليس ذات هدف وصولي إلى السلطة والحكم لابتغاء ملذاته ، لقوله (عليه السلام): "اللهم إنك تعلم أنه لم يكن الذي كان منا منافسة في سلطان ، ولا التماس شيء من فضول الحطام ، ولكن لنرد المعلم من دينك ، ونظهر الإصلاح في بلادك ، فيؤمن المظلومون من عبادك وتقام المعطلة من حدودك"^(٥٥) فنجد الإمام (عليه السلام) في هذا النص يوجه أهداف منهج المعارضة في سبيل تعديل وتصحيح استراتيجية بناء الدولة وادارتها نحو المنهج القويم من خلال تحديد أهداف المعارضة الرسالية ما يأتي :

الهدف الأول: ضبط منهجية بناء الدولة وفق الدين الاسلام: وهو إرجاع معلم الدين بشكله العام (لنرد المعلم من دينك)^(٥٦) ليحكم جميع مفاصل الدولة الادارية منها والاقتصادية والتربية والاجتماعية وما إلى ذلك .

الهدف الثاني: بناء استراتيجية الاصلاح العام للدولة: وهو تنفيذ مظاهر الإصلاح العام وابرازها (اظهر الإصلاح في بلادك)^(٥٧) الذي يتعلق بمجمل وضع مؤسسات الدولة سواء في الجانب التربوي الأخلاقي أو السياسي أو الاقتصادي أو الاجتماعي أو العمراني وغير ذلك .

الخاتمة:

أما خاتمة الدراسة فيمكن القول فيها إنَّ هناك فارقاً في جملة التأسيس الفكري عند الإمام علي (عليه السلام) وابن خلدون لكونهما يختلفان في التأسيس لمنهجية عمل المعارضة الذي ينطلق فيها الإمام علي (عليه السلام) من التشريع والدستور الإسلامي لبناء الدولة أما ابن خلدون فانه اعتمد منهج القوة العصبية في التأسيس للمعارضة واعتمد في إعطاء الشرعية لها نسبة لقوتها ومدى نجاحها في الوصول إلى السلطة أي أنها معارضة نفعية تبحث في مصالح خاصة لطالب الملك والحكم ولا تبحث في إيجاد نظام الحكم القائم وتعديلاته أو الإحاطة به من أجل تعديل الأوضاع والإجاده في بنائها . بخلاف نظرية الإمام علي (عليه السلام) في هذا المجال الذي رأينا أنه اعتمد الشرع الإسلامي في التأسيس للعمل المعارض والشروع بمنهجية عمل وتحرك مرحلي من أجل تقويم عمل الحكومة فإذا لم تستجيب يتم الاطاحة بها ان وجدت القوة الكافية لذلك . وتمثل اخلاقيات الاسلام وتطبيقاتها في عمل المعارضة وهذا ما حرص عليه الإمام علي (عليه السلام) سواء كونه في خندق المعارضة ضد الحكومة القائمة أم كونه حكومة في مدة وحكمه واحلقيات تعامله مع المعارضة ضده بإعطاء حرية الرأي للمعارضة والنقد .
بخلاف فكر ابن خلدون ونظريته التي ترفض أي معارضة للحكومات القائمة ما دامت القوة والغلبة في يدها فلا يمكن الخروج بالمعارضة ضدها لأنَّ الحكم للأقوى دائمًا عند ابن خلدون . لكونه اعتمد الواقع التاريخي فكراً ومنهجياً لبناء نظريته في هذا الجانب.



المواضيع:

- (١) سورة آل عمران ، آية ١٠٤ .
- (٢) نهج البلاغة ، ص ٥٤٢ جمع وترتيب الشريف الرضا .
- (٣) السعد ، حقوق الإنسان عند الإمام علي ، ص ٢٠٦ .
- (٤) الليثي الواسطي ، عيون الحكم ، ص ٥٢١ .
- (٥) الليثي الواسطي ، عيون الحكم ، ص ٥٢١ .
- (٦) الليثي الواسطي ، عيون الحكم ، ص ٤٦٣ .
- (٧) نهج البلاغة ، ص ٣٣٥ .
- (٨) نهج البلاغة ، ص ٢٩٩ .
- (٩) الإمام علي صوت العدالة الإنسانية ، ٣٧٣/١ .
- (١٠) نهج البلاغة ، ص ٥٤٢ .
- (١١) مسلم ، صحيح ، ١٩/٦ .
- (١٢) الإمام علي ، نهج البلاغة ، ١٨٩/٢ .
- (١٣) ابن قتيبة ، الإمامة والسياسة ، ٧٠/١ .
- (١٤) محمود عبد الرحمن عبد المنعم ، معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية، ص ٢٠٤ .
- (١٥) الحاكم ، المستدرك على الصحيحين ، ٤٧٩/٤ .
- (١٦) ابن هشام ، السيرة النبوية ، ٨٧٠/٤ .
- (١٧) الربذة قرية من قرى المدينة المنورة واقعة في الشرق منها تبعد عنها مدة ثلاثة أيام سيراً على الطريق المؤدي إلى الحجاز . ينظر : ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، ٢٤/٣ .
- (١٨) اليقوبى ، تاريخ ، ١٧٢/٢ ؛ ينظر : الطبرى ، تاريخ الرسل والملوك ، ٣٧١/٢ .
- (١٩) الميرجهانى ، مصباح البلاغة ، ٢٨٠/٢ .
- (٢٠) نهج البلاغة ، ص ٨١ .
- (٢١) الميرجهانى ، مصباح البلاغة ، ١٠٨/١ .
- (٢٢) ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، ٤١/٧ .

- (٢٣) نهج البلاغة ، ص ٥٥٩ .
- (٢٤) العبر ، ١٥٩/١ .
- (٢٥) ابن خلدون ، العبر ، ١٢٦/١ .
- (٢٦) سورة آل عمران ، آية ١٠٤ .
- (٢٧) القاضي ابن البراج ، المذهب ، ٤٦٧/٢ .
- (٢٨) احمد بن حنبل ، مسند ، ٤٩/٣ ؛ ينظر : مسلم ، صحيح ، ٥٠/١ ؛ ابن ماجه ، السنن ، ١٠٣٣ .
- (٢٩) ابن ماجه ، سنن ، ٣٤٤/٢ .
- (٣٠) ابن ماجه ، سنن ، ٣٤٤/٢ .
- (٣١) جذاء : أي مقطوعة ، كناية عن عدم وجود الناصر . ابن منظور ، لسان العرب ، ٤٧٩/٣ .
- (٣٢) الطخية : الظلمة . الفراهيدي ، الخليل بن احمد ، ٢٩٤/٤ .
- (٣٣) نهج البلاغة ، ص ٤٨ .
- (٣٤) الطبرسي ، الاحتجاج ، ٩٧/١ .
- (٣٥) القتال النيسابوري روضة الوعاظين ، ص ٢٢٨ .
- (٣٦) المفيد ، الاختصاص ، ص ١٨٧ .
- (٣٧) ما يقع في العين . ابن منظور ، لسان العرب ، ٣٣٤/٣ .
- (٣٨) ما اعترض في الحق من عظم ونحوه ، يزيد به غصة الحزن . ابن منظور ، لسان العرب ، ٦٠/٧ .
- (٣٩) نهج البلاغة ، ص ٣٣٦ .
- (٤٠) المجلسي ، بحار الانوار ، ٢٦٩/٧٤ ؛ ينظر: المير جهاني، مصباح نهج البلاغة(مستدرك نهج البلاغة)، ١١٨/١ .
- (٤١) العبر ، ٢١٧/١ .
- (٤٢) المدرسي، هادي ، أخلاقيات أمير المؤمنين ، ص ٢٢٢ .
- (٤٣) نهج البلاغة ، ص ٤٥١ .
- (٤٤) نهج البلاغة ، ص ٥٥٩ .
- (٤٥) نهج البلاغة ، ص ٣٢٣ .
- (٤٦) الفدام مصفاة الكوز والإبريق بمثابة الغطاء يوضع على فوهة الإبريق للتصفية . ينظر : الخليل الفراهيدي ، العين ٥٥/٨ .
- (٤٧) نهج البلاغة ، ص ٥٠٦ .
- (٤٨) الليثي الواسطي ، عيون الحكم ، ص ٣٨ .
- (٤٩) نهج البلاغة ، ص ٤٧٠ .
- (٥٠) نهج البلاغة ، ص ٤٧٨ .
- (٥١) هادي كاشف الغطاء ، مستدرك نهج البلاغة ، ص ١٦٧ .
- (٥٢) كاشف الغطاء ، هادي ، مستدرك نهج البلاغة ، ص ١٦٧ .
- (٥٣) العبر ، ١٦٠/١ .
- (٥٤) العبر ، ١٦٠/١ .
- (٥٥) نهج البلاغة ، ص ١٨٩ .
- (٥٦) نهج البلاغة ، ص ١٨٩ .
- (٥٧) نهج البلاغة ، ١٨٩ .

قائمة المصادر والمراجع

- ١- القرآن الكريم
- أحمد بن حنبل (ت ٢٤١ هـ / ٨١٩ م)
- ٢- مسند أحمد ، (دمط) ، (دم) ، (دت) .
- الحاكم النيسابوري ، محمد بن عبد الله (ت ٤٠٥ هـ / ١٠١٤ م) .
- ٣- المستدرك على الصحيحين ، تحقيق: يوسف عبد الرحمن المرعشلي ، دار المعرفة ، بيروت ، (د.ت) .
- ابن أبي الحميد ، المعتزلي (ت ٦٥٦ هـ / ١٢٥٨ م) .
- ٤- شرح نهج البلاغة ، تحقيق: محمد ابو الفضل ابراهيم ، ط ١ ، دار احياء الكتب العربية ، (دم) .

- ١٥- بحار الانوار الجامعة لدرر اخبار الائمة الاطهار ، ط٢ ، مؤسسة الوفاء ، بيروت، (١٤٠٣هـ/١٩٨٣م) .
- ١٦- مسلم ، ابو الحسين (ت ٥٢٦١هـ/١٨٧٤م) .
- ١٧- ابن خلدون ، عبد الرحمن بن محمد الخضرمي الاشبيلي (ت ٨٠٨هـ/١٤٠٥م) .
- ١٨- العبر وديوان المبتدأ والخبر في ایام العرب والعمج والبر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الاکبر ، تحقيق: عادل بن سعد ، ط١ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ٢٠١٠ م .
- ١٩- الطبرسي ، احمد بن علي بن ابي طالب (ت ٥٤٨هـ/١١٥٣م) .
- ٢٠- الاحتجاج ، تحقيق: محمد باقر الخرسان ، دار النعمان للطباعة والنشر ، النجف الاشرف (١٣٨٦هـ/١٩٦٦م) .
- ٢١- الطبری ، ابو جعفر محمد بن جریر (ت ٣١٠هـ/٩٢٢م) .
- ٢٢- تاريخ الرسل والملوك ، ط٤ ، مؤسسة الأعلمی للمطبوعات، بيروت (١٤٠٣هـ/١٩٨٣م) .
- ٢٣- علي بن ابي طالب (عليه السلام)(ت ٤٠هـ/٦٦١م) .
- ٢٤- نهج البلاغة ، مجموعة خطب الامام علي ، جمع الشريف الرضي ، أبي الحسن محمد بن الحسين الموسوي (ت ٤٠هـ) ، دار المعرفة ، بيروت ، (د.ت) .
- ٢٥- الفتال النيسابوري ، زین المحدثین محمد (ت ٥٠٨هـ/١١١٤م) .
- ٢٦- روضة الواضعین ، تحقيق: محمد المهدی السيد حسن الخرسان،منشورات الرضی ، قم ، (د. ت) .
- ٢٧- الفراہیدی ، الخلیل بن احمد (ت ٧٨٦هـ/١٧٠م) .
- ٢٨- العین ، تحقيق: د. مهدي المخزومي ، د. ابراهيم السامرائي ، ط ٢ ، مؤسسة دار الهجرة ، (د.م) .
- ٢٩- القاضی ابن البراج ، عبد العزیز الطرابلسي (ت ٨١هـ/١٠٨٨م) .
- ٣٠- المذهب ، تحقيق: مؤسسة سید الشهداء العلمیة، (دمط) (د.م)، ١٤٠٦هـ .
- ٣١- ابن قتيبة ، ابی محمد عبدالله بن مسلم الدینوری (ت ٢٧٦هـ/٨٨٩م) .
- ٣٢- الامامة والسياسة ، تحقيق: طه محمد الزینی ، مؤسسة الحلبي ، (د.م)،(د. ت) .
- ٣٣- الليثی الواسطي ، علي بن محمد(ت ق ٦هـ/١٢م) .
- ٣٤- عيون الحكم والمواعظ ، تحقيق: حسين الحسینی البیرجندی، ط١ ، مطبعة دار الحديث،(د.م) ، (د. ت) .
- ٣٥- ابن ماجه ، ابی عبد الله محمد بن یزید القزوینی (ت ٢٧٣هـ/١٨٦م) .
- ٣٦- سنن ابن ماجه ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي ، دار الفكر . (د. ت) .
- ٣٧- المجلسی ، محمد باقر (ت ١١١١هـ/١٦٩٩م) .



- ١٦- صحيح مسلم، دار الفكر ، بيروت ، (د. ت).
- المفید ، محمد بن عبد الله (ت ٤١٣ هـ / ٢٢٠ م).
١٧- الاختصاص ، تحقيق: علي اکبر الغفاری - محمود الزرندي ، ط ٢ ، دار المفید للطباعة والنشر ،
بيروت ، (١٤١٤ هـ / ١٩٩٣ م) .
- ابن منظور ، ابو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم (ت ٧١١ هـ / ١٣١١ م) .
- ١٨- لسان العرب ، (دمط) ، قم ، ١٤٠٥ هـ .
ابن هشام ، عبد الملك (ت ٢١٨ هـ / ٨٣٣ م) .
- ١٩- السیرة النبویة ، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد ، مطبعة المدنی ، القاهرة ، (١٣٨٣ هـ / ١٩٦٣ م)
ياقوت الحموی ، شهاب الدين ابو عبد الله (ت ٦٢٦ هـ / ١٢٢٨ م) .
- ٢٠- معجم البلدان ، دار احیاء التراث العربي ، بيروت ، (١٣٩٩ هـ / ١٩٧٩ م) .
اليعقوبی ، احمد بن ابی یعقوب بن واضح (ت ٢٩٢ هـ / ٨٩٧ م) .
- ٢١- تاریخ الیعقوبی ، دار صادر ، بيروت ، (د.ت) .

قائمة المراجع:

- ٢٢- جرداق ، جورج الأمام علي صوت العدالة الإنسانية ، (دمط) ، (دم) ، (د.ت) .
- ٢٣- السعد ، غسان حقوق الانسان عند الامام علي (عليه السلام) رؤية علمية ، ط ٢ ، (د. مط) ، بغداد
(١٤٢٨ هـ / ٢٠٠٨ م) .
- ٢٤- عبد المنعم ، محمود عبد الرحمن معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية ، دار الفضيلة للنشر ،
القاهرة ، (د.ت) .
- ٢٥- كاشف الغطاء هادي مستدرک نهج البلاغة ، منشورات مكتبة الأندلس ، بيروت - لبنان ، (د.ت) .
- ٢٦- المدرسي ، هادي أخلاقیات أمیر المؤمنین ، ط ١ ، مؤسسة الأعلم للمطبوعات ، بيروت ،
(١٤١١ هـ / ١٩١١ م) .
- ٢٧- الميرجهانی . مصباح البلاغة (مستدرک نهج البلاغة) ، (دمط)، (دم)، (د.ت) .

